

القرار ٢٥٠٣ (الدورة ٢٤)

الدخول التفضيلي او الحر لصادرات البلدان المتنامية
من السلع المصنوعة ونصف المصنوعة
الى البلدان النامية

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى مجموع القرار ٢١ (الدورة ٢) المتخذ من مؤتمر الامم المتحدة للتجارة
والانماء في ٢٦ آذار (مارس) ١٩٦٨ (١) ، والذي اعترف فيه المؤتمر بوجود اتفاق اجماعي على
القيام قريبا ، بانشاء نظام مقبول قبولا متبادلا لافضليات مععمة غير تبادلية وغير تمييزية ، وانشاء
لجنة اسمها اللجنة الخاصة المعنية بالافضليات ، وطلب فيه ان تقوم اللجنة الخاصة بوضع تقريرها
النهائي الى مجلس التجارة والانماء ، مبينا وجوب استهداف البت في تفاصيل الترتيبات اللازمة
في غضون عام ١٩٦٩ التماسا للاذن التشريعي اللازم ، والرخص اللازمة في الاتفاق العام بشأن
التعريفات الجمركية والتجارة في اقرب وقت ممكن بعد ذلك ،

وان تشير كذلك الى العمل الذي اعربت عنه بلدان كثيرة في القرار المشار اليه اعلاه فسي
ان يصير نفاذ تلك الترتيبات في مطلع عام ١٩٧٠ ،

وان تشاطر القلق الذي اعرب عنه مجلس التجارة والانماء في قراره ٦١ (الدورة ٩)
المتخذ في ١٢ ايلول (سبتمبر) ١٩٦٩ (٢) لانه بات مستبعدا ان يتحقق هدف البت فسي
تفاصيل الترتيبات اللازمة في غضون عام ١٩٦٩ ، وهو الهدف المذكور في قرار المؤتمر ٢١ (الدورة
٢) ،

وان تدرك ان الاتفاق على اقامة نظام للافضليات المععمة غير التبادلية وغير التمييزية
انما يمثل خطوة هامة اتخذها المجتمع الدولي لتحقيق نتائج عملية في ميدان التجارة والانماء ،
وان تحيط علما بطلب مجلس التجارة والانماء في قراره ٦١ (الدورة ٩) ، بأن تقوم
اللجنة الخاصة المعنية بالافضليات بموافاة المجلس بتقريرها النهائي في دورة استثنائية تعقد في
مطلع عام ١٩٧٠ ،

(١) ' اعمال مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء ، الدورة الثانية ' ، المجلس
الاول و Corr.1 و Corr.3 و Add.1 و Add.2 ' التقرير والمرفقات ؛ (منشورات الامم المتحدة ،
رقم البيع : E.68.II.D.14) ، ص ٣٨ .
(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والعشرون ، الملحق رقم ١٦
(A/7616) ، ص ٢٠٩ .

١- تعتقد ان القيام ، قريبا بتطبيق نظام فعال مقبول قبولا متبادلا للافضليات المعممة غير التبادلية وغير التمييزية ، سيكون مثلا ملموسا على العمل الدولي الفعال ، في اطار مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والائتمان ، لتشجيع توسع التجارة وتمجيل الانماء الاقتصادي للبلدان المتنامية ، وسيكون عنصرا حيويا في استراتيجيات عقد الامم المتحدة الانمائي الثاني ؛

٢- وترحب باتفاق البلدان النامية ذات الاقتصاد السوقي ، الاعضاء في مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والائتمان ، على تزويد المؤتمر بالوثائق الموضوعية في موعد لا يتجاوز ١٥ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٩ (١) ، وترجو ان تتضمن هذه الوثائق ، بقدر الامكان ، معلومات محدّدة ملموسة ؛

٣- وتحث جميع الدول الاعضاء في مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والائتمان على ان تجرى مشاورات بناءة في اللجنة الخاصة المعنية بالافضليات بغية تقديم تقرير نهائي يتيح لمجلس التجارة والائتمان ، في دورته الاستثنائية ، الوصول الى حلول مرضية بشأن الترتيبات اللازمة ، وفقا للجدول الزمني المتفق عليه في الشطر الاول من دورة المجلس التاسعة ، وعلى ان تراعي الامل الذي اعبت عنه بلدان كثيرة في قرار المؤتمر ٢١ (الدورة ٢) في ان يصير نفاذ الترتيبات في مطلع عام ١٩٧٠ .

الجلسة العامة ١٨١١

١٤ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٩

القرار ٢٥٠٩ (الدورة ٢٤)

معهد الامم المتحدة للتدريب والبحث

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قراراتها السابقة المتعلقة بمعهد الامم المتحدة للتدريب والبحث ، ولا سيما القرار ٢٣٨٨ (الدورة ٢٣) المتخذ في ١٩ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٨ ، والى قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الموضوع نفسه ،

١- تحيط علما مع الارتياح بتقرير المدير التنفيذي لمعهد الامم المتحدة للتدريب والبحث (٢) ؛

(١) انظر : الوثائق الرسمية لمجلس التجارة والائتمان ، الدورة التاسعة ، الملحق رقم ٤

ألف (TD/B/262/Rev.1) ، النبذة ٢١ '٢' .

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والعشرون ، الملحق رقم ١٥

(A/7615) .